

سنن سعيد بن منصور

692 - حدثنا سعيد قال : حدثنا هشيم قال : أخبرنا إسماعيل بن سالم قال : أخبرنا عبد
ابن ثابت الكندي ٧ أن رجلا خطب إلى رجل أخته فزوجها إياه فأرسل إليها بجزر فقبلتها
وقسمتها في حياها ثم أنها أنكرت النكاح بعد فاختصموا إلى شريح فقال للرجل : بينتك أنها
رضيت فقال ما لي بينة إلا أن أخاها زوجنيها وهو مقر بذلك والجزر التي أهديتها إليها
قبلته وقسمتها في حياها فقال شريح : لو كنت قاضيا لأحد بغير بينة لقضيت لك ثم استحلف
المرأة باء الذي لا إله إلا هو ما رضيت ولا أذنت ولا أجازت فحلفت وضمنها ثمن الجزر